HRI

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

HRI/CORE/1/Add.59
30 June 1995
ARABIC
Original: ENGLISH

الصكوك الدولية لحقوق الإنسان

وثيقة أساسية تشكل جزءاً من تقارير دول أطراف

فنلندا

[٢ أيار/مايو ١٩٩٥]

(A) GE.95-18129

المحتويات

		الفقـــــرات	الصفحة
أولا-	الأرض والسكان	١ - ٨	٣
	ألف- لمحة عامة	١ - ٦	٣
	باء- لمحة تاريخية	٧ - ٨	٣
ثانيا-	الأساس الدستوري والهيكل السياسي العام	٩ - ٢٢	٤
	ألف- لمحة عامة	٩ - ١٢	٤
	باء- اللغات القومية	١٣- ٢٢	٤
ثالثا-	معلومات احصائية	٢٣	٦
رابعا-	الإطار القانوني العام الذي تجري ضمنه حمايـــة حقـــوق الإنسان	٢٤- ٣٩	٩
خامسا-	الإعلام والدعاية	٤٠- ٤٥	١١

أولا - الأرض والسكان

ألف - لمحة عامة

١- إن فنلندا التي تبلغ مساحتها الكلية ٣٣٨ ١٤٥ كليومتراً مربعاً هي أكبر بلد في أوروبا. وأطول مسافة بين جنوب البلد وشماله هي ١٦٠ ١ كيلومتراً، كما أن أوسع عرض هو ٥٤٠ كليومتراً. ويبلغ مجموع طول حدودها ٦٠٠ ٣ كيلومتر؛ منها ٥٧١ ٢ كيلومتراً حدود برية، وهي ٥٨٦ كيلومتراً مع السويد، و٧١٦ كيلومتراً مع النرويج، و٢٦٩ ١ كيلومتراً مع روسيا. ويناهز طول الخط الساحلي ١٠٠ ١ كيلومتر.

٢- وتغطي الغابات نحو ٧٠ في المائة من المساحة الأرضية، والأراضي المزروعة أو المستوطنات أو الطرق ١٥ في المائة، والبحيرات والأراضي القفر مثل المستنقعات والمرتفعات الجردة القطبية والرمال، ١٥ في المائة.

٣- وبلغ عدد سكان فنلندا في عام ١٩٩٢، ٥ ملايين نسمة. ويبلغ متوسط الكثافة السكانية ١٦,٥ نسمة للكيلومتر المربع، وهي تتفاوت، بين ١٣٠ في الجنوب الصناعي و٢ إلى ٣ في المناطق القليلة السكان في الشمال.

٤- ويمكن تصنيف فنلندا بأنها دولة تخطت المرحلة الصناعية، ففي عام ١٩٩١ قـُدِّر السكان الذين يكسبون قوتهم من الزراعة بنسبة ٩ في المائة ومن الصناعة بنسبة ٣٣ في المائة ومن الخدمات بنسبة ٥٨ في المائة.

٥- وينتمي ٨٦,٢ في المائة من السكان (٠٤٧ ٣٧٥ ٤) إلى الكنيسة الوطنية اللوثرية لفنلندا، و١ في المائة من السكان (١٠٣ ٥٣) إلى الكنيسة الأرثوذكسية الشرقية و٠,١ في المائة فقط (٣٠٠ ٥) إلى كنيسة الروم الكاثوليك بالبلد. أما الأشخاص الذين لا ينتمون إلى أي من الرابطات الدينية فيمثلون ١١,٧ في المائة (٣٢٤ ٥٩٦). وتعمل في البلد أيضاً بعض الكنائس اللوثرية والأرثوذكسية الأخرى، بالاضافة إلى رابطات دينية أخرى.

٦- واللغتان الرسميتان في فنلندا هما اللغة الفنلندية (٩٣,١ في المائة من السكان؛ ٢٩٠ ٧٢٧ ٤ نسمة) والسويدية (٥,٨٢ في المائة؛ ٦٣٠ ٢٩٥ نسمة). أما لغة سامي فيتحدثها ٧٣٨ ١ شخصاً (٠,٠٣ في المائة).

باء - لمحة تاريخية

٧- هناك ثلاثة تواريخ هامة في تاريخ فنلندا السياسي برمته وهي الأعوام ١٨٠٩ و١٩١٧ و١٩٩٥. ففي عام ١٨٠٩، وبعد فترة ناهزت ٦٠٠ عام، لم تعد فنلندا الجزء الشرقي الأقصى من مملكة السويد وأصبحت دوقية كبيرة ذات استقلال ذاتي تابعة للقيصر الروسي. وفي ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩١٧، أعلن البرلمان فنلندا جمهورية مستقلة. وقد تركت كلا الهيمنة السويدية والروسية بصماتهما على العلاقات بين أجهزة الحكم العليا في فنلندا. وفي عام ١٩٩٥ أصبحت فنلندا عضواً في الاتحاد الأوروبي.

٨- وفنلندا ديمقراطية برلمانية قائمة على التنافس بين الأحزاب السياسية، وتُقسَّم السلطة فيما بين اجهزة الحكم العليا.

ثانيا - الأساس الدستوري والهيكل السياسي العام

ألف - لمحة عامة

٩- يبلور الدستور الفنلندي المبادئ الرئيسية للحكم بعبارات بالغة البساطة. ومناط السلطة في فنلندا هو الشعب الذي يمثله نواب يجمعهم البرلمان. أما السلطة التشريعية فيمارسها البرلمان وهو رئيس الجمهورية. والسلطة التنفيذية العليا مخولة للرئيس. وللادارة العليا للدولة يوجد أيضا مجلس للدولة يتألف من رئيس وزراء والعدد اللازم من الوزراء. والسلطة القضائية موكلة إلى المحاكم القانونية المستقلة، وعلى أعلى مستوى إلى المحكمة العليا والمحكمة الإدارية العليا.

١٠- ويرتكز دستور فنلندا على قوانين أساسية معينة كما يرتكز إلى حد ما على القانون العرفي. والقانون الأساسي الرئيسي هو القانون الدستوري المؤرخ في ١٧ تموز/يوليه ١٩١٩. ويحدد هذا القانون المبادئ الديمقراطية الأساسية التي تنظم على أساسها دولة فنلندا، وحقوق وحريات المواطنين الأساسية، واختصاص الأجهزة الرئيسية للدولة والعلاقات المتبادلة فيما بينها. أما تشكيل المجلس النيابي أو البرلمان ووظيفته فهما محددان في قانون البرلمان المؤرخ في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٢٨، بصيغته المعدلة فيما بعد. وبالإضافة إلى ذلك، هناك قانونان مؤرخان في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٢٢ لهما صفة القانون الأساسي. ويتعلق أحدهما بحق البرلمان في بحث قانونية الاجراءات الرسمية التي يتخذها وزراء المجلس ووزير العدل ويتعلق الآخر بتشكيل واختصاص المحكمة العليا لمقاضاة الموظفين العموميين.

١١- وفضلا عن ذلك، تتمتع مقاطعة أولاند أو جزر أولاند بالحكم الذاتي المكفول دولياً الذي مُنحت اياه في عام ١٩٢١. والحكم الذاتي محدد في قوانين أساسية هي قوانين الحكم الذاتي التي سُنَّ آخرها في عام ١٩٩١ وبدأ نفاذه في بداية عام ١٩٩٣.

١٢- ولأغراض الإدارة المحلية، قُسمت فنلندا إلى مقاطعات وقسمت هذه المقاطعات إلى بلديات حضرية وريفية، لكل منها حكومته الخاصة. ولكل بلدية مجلس نيابي ينتخب أبناء البلدية أعضاءه بالاقتراع العام.

باء - اللغات القومية

١٣- ينص دستور فنلندا (١٩١٩) على أن اللغتين القوميتين للجمهورية هما اللغة الفنلندية واللغة السويدية. بيد أن اللغة السويدية لا يتحدثها سوى أقلية لا تتجاوز ٥,٨ في المائة من السكان. وترجع ثنائية اللغة والوضع الخاص للغة السويدية إلى أن فنلندا كانت حتى عام ١٨٠٩ جزءاً لا يتجزأ من مملكة السويد. ويتركز معظم السكان المتحدثين باللغة السويدية على طول السواحل الجنوبية والغربية.

١٤- وحق المواطنين الفنلنديين في استخدام لغتهم الأم سواء الفنلندية أم السويدية، أمام المحاكم والسلطات الإدارية يكفله الدستور و"قانون اللغات الخاص" (١٩٢٢). وهذه الحقوق التي يتمتع بها السكان

المتحدثون باللغة الفنلندية والمتحدثون باللغة السويدية يجب وضعها موضع التطبيق وفقاً لمبدأ المساواة. ووفقاً للمبدأ ذاته، تلبي الدولة الاحتياجات الثقافية والاقتصادية لهاتين المجموعتين اللغويتين كلتيهما.

١٥- ويجب أن تُصاغ القوانين والمراسيم ومشاريع القوانين التي تقدمها الحكومة إلى البرلمان، بالاضافة إلى رسائل البرلمان الرسمية الموجهة إلى الحكومة، باللغتين الفنلندية والسويدية.

١٦- ووفقاً لقانون اللغات، تكون البلدية أحادية اللغة اذا كانت الأقلية التي تتحدث اللغة القومية الأخرى لا تصل إلى ٨ في المائة (أو ٣٠٠٠ شخص). وإذا تجاوزت الأقلية هذه النسبة، تكون البلدية ثنائية اللغة. بيد أنه لا يجوز إعلان البلدية الثنائية اللغة بلدية أحادية اللغة قبل أن تنخفض الأقلية إلى أقل من ٦ في المائة.

١٧- ووفقاً للدستور، تحتفظ الحكومة بأنواع متعددة من المنشآت التعليمية، من المدارس الابتدائية والثانوية والانتهاء إلى شتى أشكال التعليم المهني وتعليم البالغين، بكلا اللغتين القوميتين. وبعض الجامعات ثنائية اللغة إلى حد ما. وإحداها، وهي أكاديمية آبو (في توركو) تستخدم اللغة السويدية كلغة تعليم.

١٨- وللصحف السويدية، فضلاً عن البرامج الاذاعية وبرامج التلفزة، تاريخ طويل في فنلندا.

١٩- ويتضمن تشريع الحكم الذاتي لمقاطعة أولاند، أو جزر أولاند، بعض الأحكام التي تكفل هيمنة اللغة السويدية في أولاند. وهناك نحو ٢٣٠٠٠ شخص يتحدث اللغة السويدية في أولاند يمثلون ٩٥ في المائة من سكان المقاطعة.

٢٠- أما لغة سامي فيتحدثها أبناء مجموعة سامي أو اللابيون الذين يعتبرون شعباً أصليا في فنلندا. وهناك نحو ٦٤٠٠ سامي في البلد يمثلون ٠,١ في المائة من مجموع السكان. ومعظم أبناء مجموعة سامي يعيشون في لابلاند في شمال فنلندا.

٢١- وهناك ثلاث لهجات سامية مختلفة في فنلندا. ومعظم أفراد مجموعة "سامي" يتحدثون اللغة السامية الشمالية. أما اللهجتان الأخريان اللتان يجري التحدث بهما في فنلندا فهما السامية الإنارية والسامية السكولتية.

٢٢- وللحفاظ على ثقافة أبناء مجموعة "سامي" وصون حقوقهم اللغوية، قام وفد "سامي" (برلمان "سامي") بصياغة مشروع قانون (١٩٨٧) لاستخدام اللغة السامية أمام السلطات. وفي عام ١٩٩٠، أقر البرلمان مشروع القانون، وبدأ نفاذ في بداية عام ١٩٩٢.

ثالثا - معلومات احصائية

٢٣- تـُقدم المعلومات الاحصائية التالية وفقا للمبادئ التوجيهية الموحدة لإعداد الجزء الأولي من تقارير الدول الأطراف. ومرفق بهذا التقرير "الحولية الاحصائية لفنلندا لعام ١٩٩٤"*. والإشارة إلى صفحات الحولية في نص هذا التقرير ترد بين قوسين بعد كل مقتطف. وللاطلاع على معلومات أكثر تفصيلاً، انظر الصفحات المشار اليها من الحولية.

بيانات اقتصادية

الدخل القومي (نصيب الفرد من الدخل)	٣٣٧ ٧٢ ماركاً فنلندياً (١٩٩٣) (الصفحة ٢٧٥) ٩٨٠ ٢٢ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة (١٩٩٢) (الصفحة ٦٠٠)
الناتج المحلي الاجمالي	٠٠٠ ٠٠٠ ٦٥٦ ٤٧٨ مارك فنلندي (١٩٩٣) (الصفحة ٢٧٠) ٠٠٠ ٠٠٠ ٣٠٩ ١١٦ دولار من دولارات الولايات المتحدة(١٩٩٢) (الصفحة ٦٠٢)
التضخم	١,١ في المائة (١٩٩٤)
صافي الديون الخارجية	٠٠٠ ٠٠٠ ١١٧ ٢٦٥ مارك فنلندي (١٩٩٣) (الصفحة ٢٢٢)
معدل البطالة	٠٠٠ ٤٤٤ (١٩٩٣) ١٧,٩ في المائة (الصفحة ٦٠٧)

الدين

السكان بحسب الانتماء الديني والجنس في نهاية عام ١٩٩٣

الكنيسة الوطنية اللوثرية ١٩٩٣

المجموع	٤ ٣٧٥ ٠٤٧	٨٦,٢ في المائة
الذكور	٢ ٠٦٦ ٧٤٧	٨٣,٧ في المائة
الإناث	٢ ٣٠٨ ٣٠٠	٨٨,٥ في المائة

* متاحة للاطلاع عليها في ملفات مركز حقوق الإنسان.

الكنيسة الأرثوذكسية الشرقية في فنلندا (١٩٩٣)

المجموع	٥٣ ١٠٣	١,٠ في المائة
الذكور	٢٤ ٢٠٥	١,٠ في المائة
الإناث	٢٨ ٨٣٥	١,١ في المائة

كنيسة الروم الكاثوليك في فنلندا، ١٩٩٣

المجموع	٥ ٣٠٠	٠,١ في المائة
الذكور	٢ ٥٧٢	٠,١ في المائة
الإناث	٢ ٧٢٨	٠,١ في المائة

الأشخاص غير المنتمين إلى أي رابطة دينية، ١٩٩٣

المجموع	٥٩٦ ٣٢٤	١١,٧ في المائة
الذكور	٣٥٥ ٤٩٨	
الإناث	٢٤٠ ٨٢٦	

والرابطات الدينية الأخرى هي: كنائس لوثرية أخرى، وكنائس أرثوذكسية أخرى، وشهود يهوه، والكنيسة الحرة في فنلندا، والكنائس السبتية، وكنيسة يسوع المرمون، وطوائف المعمدانيين، وكنائس الميثوديين، والطوائف اليهودية، والطوائف الاسلامية.

(للاطلاع على معلومات أكثر تفصيلاً، انظر الصفحة ٩٣ من الحولية)

السكان

السكان بحسب اللغة في نهاية عام ١٩٩٣ (الصفحة ٨٤)

الفنلندية	٤ ٧٢٧ ٢٩٠	٩٣,١ في المائة
السويدية	٢٩٥ ٦٣٠	٥,٨٢ في المائة
اللابية	١ ٧٣٨	٠,٠٣ في المائة
لغات أخرى	٥٣ ٢٥٤	١,٠٥ في المائة

السكان بحسب الجنس في نهاية عام ١٩٩٣ (الصفحة ٨٢)

الرجال	٢ ٤٧٠ ٢٠٠
النساء	٢ ٦٠٧ ٧٠٠

متوسط العمر المتوقع في عام ١٩٩٢ (الصفحتان ١١١ و١١٢)

معدل الوفيات بين الأطفال (١٩٩٢) (الصفحة ١٠٥)

مجموع حالات الوضع	٠٨٩ ٦٦	
المواليد	٠١٩ ٦٧	
المواليد الموتى	٢٨٨	٤,٣ في المائة

معدلات الخصوبة (١٩٩٢) (الصفحة ١٠٨)

معدل الخصوبة العام ٥٢,٧ لكل ألف امرأة في سن الحمل

معدلات الخصوبة حسب السن (الصفحة ١٠٨)

معدل الوفيات بين الأمهات أثناء الولادة (١٩٩٣): ٢

النسبة المئوية للسكان دون سن ١٥ عاماً وفوق سن ٦٥ عاماً (١٩٩٣)

دون سن ١٥ عاماً

العدد الاجمالي	٧٠٠ ٩٧٠	
الرجال	٨٠٠ ٤٩٥	
النساء	٩٠٠ ٤٧٤	

فوق سن ٦٥ عاماً

العدد الاجمالي	٢٠٠ ٧٠٦	
الرجال	٣٠٠ ٢٥٧	
النساء	٩٠٠ ٤٤٨	(الصفحة ٨٢)

عدد السكان في البلديات الحضرية (١٩٩٣)	٠٠٠ ٢٥٣ ٣	٦٤,١ في المائة
الرجال	٢٠٠ ٤٧٠ ٢	(الصفحة ٤٩)
عدد السكان في البلديات الريفية	٩٠٠ ٨٢٤ ١	٣٥,٩ في المائة

عدد الإناث لكل ألف ذكر في البلديات الحضرية: ٠٩٤ ١
وفي البلديات الريفية: ٩٩١
وفي البلد ككل: ٠٥٦ ١

رابعاً - الإطار القانوني العام الذي تجري ضمنه حماية حقوق الإنسان

٢٤- تطبق المحاكم والسلطات المحلية في فنلندا الصكوك الدولية لحقوق الإنسان كقوانين داخلية. والاشراف على التقيد بحقوق الإنسان في استخدام السلطة العامة يدخل في نطاق اختصاص أمين المظالم البرلماني ووزير العدل (بمجلس الدولة). وفي المرحلة التشريعية، الاشراف على التقيد بحقوق الإنسان هو بصورة خاصة أحد واجبات لجنة القانون الدستوري بالبرلمان.

٢٥- ويجوز لأي فرد يدعي أن أي حق من حقوقه الانسانية قد انتُهك أن يلجأ إلى المحكمة بطريقة عادية. واذا رُئي أن القرار الصادر عن سلطة ما مخالف لأحكام حقوق الإنسان يُلغى هذا القرار. كذلك يمكن استخدام الحق الاستثنائي في الاستئناف (Ylimjääraïnen muutoksenhaku).

٢٦- وللطرف المضرور الحق في المطالبة بدفع تعويضات في المحكمة ووفقاً للمبادئ المضادة للقانون الخاص بالتعويض عن الأضرار (vahingonkorvauslaki). كذلك يمكن رفع دعوى جنائية ضد موظفي الخدمة المدنية لانتهاكهم لحقوق الإنسان.

٢٧- ووفقاً للدستور (المادة ٩٣-٢)، يجوز أيضا للمواطنين رفع شكوى أمام وزير العدل أو أمين المظالم البرلماني أو سلطة أعلى.

٢٨- ويتضمن الفصل الثاني من قانون الدستور معظم الأحكام الخاصة بالحقوق الأساسية للمواطنين. وهي: المساواة بين المواطنين (المادة ٥)؛ وحماية الحياة والشرف والحرية الشخصية والملكية الشخصية والحق في العمل (المادة ٦)؛ وحرية التنقل (المادة ٧)؛ وحرية الديانة (المادتان ٨ و٩)؛ وحرية التعبير وحرية تأسيس جمعيات (المادة ١٠)؛ وحرمة السلام الداخلي (المادة ١١)؛ وسرية الاتصالات البريدية والتلغرافية والهاتفية (المادة ١٢)؛ والاختصاص القانوني (المادة ١٣)؛ وحق الشخص في استخدام لغته الأصلية، سواء كانت الفنلندية أو السويدية، أمام محكمة قانونية أو سلطة إدارية (المادة ١٤)؛ وحظر منح القاب النبالة أو غيرها من ألقاب التميز الموروثة (المادة ١٥).

٢٩- وتمر الأحكام القانونية بعملية اصلاح جارية: فقُدم اقتراح حكومي بذلك (رقم ١٩٩٣/٣٠٩) إلى البرلمان في عام ١٩٩٣ ويُعتزم أن يبدأ نفاذ القوانين فور موافقة البرلمان الجديد عليها في عام ١٩٩٥. ويرتبط هذا الاقتراح ارتباطاً وثيقاً بمعاهدات حقوق الإنسان الدولية الملزمة لفنلندا. ويستهدف الاصلاح تقريب النظام الداخلي للحقوق الأساسية وللالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان. وسيؤدي الاصلاح العام للتشريعات الخاصة بحقوق الإنسان إلى تحديث وتحديد نظام الحقوق الأساسية لفنلندا؛ وستسري الحقوق الأساسية، كقاعدة عامة، على جميع الأشخاص الخاضعين لولاية حكومة فنلندا. فالدستور الحالي يقتصر على ذكر "حقوق المواطن الفنلندي".

٣٠- ويُقترح أيضاً مد نطاق الحقوق الأساسية التي ينظمها قانون الدستور لكي يشمل أيضاً الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ والحقوق المتعلقة بالسلامة القانونية للأفراد؛ وحق الشخص في أن ينتخب ويُنتَخب؛ والحق في المشاركة؛ والحقوق المتعلقة بالبيئة.

٣١- وفيما يلي الحقوق الأساسية الجديدة المكفولة في الفصل الثاني من قانون الدستور: المساواة بين البشر (المادة ٥)؛ والحق في الحياة والحرية الشخصية والسلامة والأمن؛ وحظر عقوبة الاعدام والتعذيب والمعاملة المهدرة للكرامة الانسانية (المادة ٦)؛ وحظر القوانين الجنائية الرجعية الأثر ومبدأ شرعية القانون الجنائي (المادة ٦ (أ))؛ وحرية التنقل (المادة ٧)؛ وحماية الخصوصية والشرف والسلام الداخلي؛ وسرية الاتصالات البريدية والهاتفية والبرقية (المادة ٨)؛ وحرية الدين والوجدان (المادة ٩)؛ وحرية التعبير والحق في الحصول على معلومات عن وثيقة عامة (المادة ١٠)؛ وحرية التجمع والتظاهر، وحرية تكوين الجمعيات (المادة ١٠ (أ))؛ وحق الشخص في أن ينتخب وأن يُنتَخب وحقه في المشاركة (المادة ١١)؛ وحماية الملكية (المادة ١٢)؛ والحق في التعليم والثقافة (المادة ١٣)؛ والحقوق اللغوية؛ وحق الشخص في استخدام لغته الأصلية، سواء كانت الفنلندية أم السويدية، أمام أي محكمة قانونية أو سلطة إدارية؛ وحق أبناء مجموعة "سامي" والغجر والجماعات الأخرى في لغتها وثقافتها الخاصة؛ وحقوق مستخدمي لغة الإشارات (المادة ١٤)؛ والتشريع بشأن البيئة؛ والمسؤولية عن الطبيعة والبيئة، وضمان البيئة الصحية (المادة ١٤ (أ))؛ والحق في العمل وحماية القوة العاملة (المادة ١٥)؛ والحقوق الاجتماعية؛ والحق في كسب العيش اللازم والرعاية وضمان أسباب العيش والخدمات الاجتماعية والصحية الأساسية، وتعزيز صحة السكان، ودعم من يكونون مسؤولين عن رعاية الطفل، وتعزيز الإسكان (المادة ١٥ (أ))؛ والضمانات القانونية لإنفاذ وتطبيق القوانين (المادة ١٦).

٣٢- ويسعى الاصلاح إلى زيادة قابلية الحقوق الأساسية للتطبيق المباشر أمام المحاكم والسلطات الأخرى عن طريق تدوين الأحكام الخاصة بحقوق الإنسان بصيغة أدق، على سبيل المثال. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الهدف المتوخى هو إحكام الشروط الخاصة بتقييد الحقوق الأساسية وتوضيح نظام الإشراف على الحقوق الأساسية بإدراج أحكام أساسية خاصة بها في الدستور.

٣٣- ووفقاً للمادة ١٦ من قانون الدستور الساري، من الممكن بموجب قانون برلماني إيراد قيود على حقوق المواطنين الفنلنديين تكون ضرورية في أوقات الحرب أو التمرد وتتفق مع التزامات حقوق الإنسان الدولية الملزمة لفنلندا.

٣٤- ومن المفهوم عموماً أن العلاقة بين القانون الداخلي والقانون الدولي قد عُولجت وفقاً للنموذج الثنائي. وأكثر الأساليب استخداماً في تنفيذ المعاهدات الدولية في فنلندا هو ادماجها داخلياً إما عن طريق اصدار قانون برلماني أو باصدار مرسوم صادر عن الحكومة بكامل هيئتها. ومركز التشريع المتضمن للاتفاق الدولي في التشريعات يحدد المكانة الرسمية لهذا الاتفاق الدولي. ووفقاً للقانون الدستوري، يجب أن يوافق البرلمان على المعاهدات المبرمة مع دول أجنبية بقدر ما تتضمن أحكاماً متصلة بالتشريع.

٣٥- وقد وافق البرلمان على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية فضلاً عن موافقته على صكوك حقوق الإنسان الرئيسية الصادرة عن مجلس أوروبا. وبعض معاهدات حقوق الإنسان، مثل العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والاتفاقية والبروتوكول الخاصين بوضع اللاجئين والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري قد اُدرجت أصلاً عن طريق مرسوم حكومي فقط. ولكن هذه المشكلة يخفف منها تفسير التشريعات الداخلية بغية تجنب التعارض بين القانون الداخلي وصكوك حقوق الإنسان.

٣٦- ومن الممكن الاحتكام مباشرة إلى أحكام معاهدات حقوق الإنسان أمام المحاكم والسلطات، على غرار ما يحدث بالنسبة إلى القوانين الوطنية.

٣٧- وكان أمين المظالم البرلماني هو أول سلطة فنلندية تستخدم المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان بصفة منهجية في اتخاذ القرارات. وخلال الأعوام القليلة الماضية، أصبح لدى القضاة الفنلنديين وعي بوجود صكوك حقوق الإنسان وبوجوب تطبيقها. وأصبح هناك قانون متنامي مستمد من السوابق القضائية، وتحتج المحاكم الآن بمعاهدات حقوق الإنسان بدرجة أكبر على نحو واضح من درجة احتجاجها بالأحكام الدستورية. وينصب التشديد الرئيسي في تطبيق لمعاهدات حقوق الإنسان من جانب المحكمة العليا على المسائل المتصلة بالاجراءات الجنائية والمادة ١٤ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

٣٨- وأشارت لجنة القانون الدستوري التابعة للبرلمان إلى أن "الالتزامات التعاقدية الدولية يجب أن تُؤخذ في الحسبان في الأعمال والاجراءات التشريعية العملية التي تقوم بها السلطات ... وترى اللجنة أنه في مجال العمل التشريعي أيضاً ينبغي زيادة الاهتمام بمعاهدات حقوق الإنسان الملزمة لفنلندا".

٣٩- ويتولى أمين المظالم البرلماني ووزير العدل مسؤولية الاشراف على إعمال حقوق الإنسان. ووفقاً لتعديل أحكام الدستور المتعلقة بالحقوق الأساسية، ينبغي أن تتحقق لجنة القانون الدستوري التابعة للبرلمان من اتفاق مشاريع القوانين التي تقدمها الحكومة مع الحقوق الأساسية الواردة في الدستور ومع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان.

خامسا - الإعلام والدعاية

٤٠- قام النظام التعليمي الفنلندي على نحو متزايد بالاستعاضة عن الأنظمة المعتمدة على القواعد والتعليمات القانونية بالتوجيهات المعتمدة على توفير المعلومات. وهذا يتيح لكل مدرسة على حدة مزيداً من الحرية في تحديد مناهجها الدراسية ومواد التدريس بها. وأُلغي النظام الوطني لمراجعة المواد التعليمية والموافقة عليها. ونتيجة لذلك، لا تتوافر بيانات شاملة عن نتائج تدريس المساواة في المدارس. بيد أن المجلس الوطني للتعليم العام يعد حالياً تقييماً وطنياً لنظام المدارس الشاملة، بما في ذلك إعمال حقوق الإنسان والمساواة.

٤١- وجرى إقرار المعايير الأساسية للمناهج الدراسية الشاملة والمدارس الثانوية العليا في كانون الثاني/يناير ١٩٩٤. وتنص هذه المعايير على أن احدى المنطلقات الهامة لوضع المنهج الدراسي هي الحاجة إلى توفير مجموعة قيم محددة بوضوح والتوعية بهذه القيم. ولتحديد أهداف التدريس، تنص المعايير الأساسية على أن عناصر القيم الضرورية لعصرنا لا تستمد من القيم الأساسية التقليدية فحسب بل تُستمد بصورة خاصة من احترام الكرامة الإنسانية والحياة، على النحو الذي يتجلى في الإعلانات والتوصيات والمعاهدات العالمية الهادفة إلى تعزيز حقوق الإنسان وبقاء أسباب الحياة في الكرة الأرضية. ويمكن اختيار المساواة بين البشر، بصرف النظر عن الجنس أو العرق أو الصحة أو الثراء، كمنطلق من المنطلقات، جنباً إلى جنب مع صون الحياة بجميع أنواعها على الكرة الأرضية.

٤٢- وأقر المجلس الوطني للتعليم العام خطة وطنية لعامي ١٩٩٤ و١٩٩٥ بشأن المساواة في التعليم لاستخدامها في تطوير المناهج الدراسية والممارسات التربوية للمستويات المحلية ومستويات المدارس. وتقضي الخطة بأن تتبع المناهج التعليمية ومواد التدريس نهجاً يعزز المساواة بين الجنسين بفعالية.

٤٣- ونصوص جميع معاهدات حقوق الإنسان التي صدقت عليها فنلندا قد نُشرت كمنشورات رسمية (سلسلة المعاهدات) باللغتين الوطنيتين الفنلندية والسويدية، وكذلك باللغتين الانكليزية والفرنسية. وبعض هذه المعاهدات أُدرج أيضا في مجموعة القوانين المعروفة باسم "قانون فنلندا". وترد الإشارة إلى معاهدات حقوق الإنسان ذات الصلة تحت شتى العناوين التي تشملها هذه المجموعة.

٤٤- وفي عام ١٩٩٤، قامت منظمة لحقوق الإنسان بنشر مجموعة ضمت عدداً كبيراً من نصوص حقوق الإنسان، من معاهدات وصكوك أخرى على السواء، باللغة الفنلندية. وهذا المجلد متاح حالياً لتيسير إعلام الجمهور عن طريق المكتبات وباعتباره كتاباً مرجعياً للباحثين وأنصار حقوق الإنسان النشطين ووسائط الإعلام.

٤٥- وإن نظام تقديم التقارير الذي تنص عليه بعض معاهدات حقوق الإنسان الحديثة مثل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل قد استُخدم كأداة للإعلام والتوعية لعامة الجمهور وكذلك للموظفين الحكوميين والمحليين. وقد نُشرت هذه التقارير باللغتين الفنلندية والانكليزية. ونُظمت حلقات تدريب استُخدمت فيها هذه التقارير كأداة لبناء بيئة أكثر استجابة للتعزيز النشط لحقوق الإنسان.

- - - - -